

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٩٦ لسنة ٢٠١٣

### رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو ٢٠١٣ ؛  
وعلى القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ ؛  
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٥٩ لسنة ٢٠١٢ بشأن إنهاء  
حالة الطوارئ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل الوزارة ؛

وبناءً على ما عرضه السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء ؛

### قرر:

#### ( المادة الاولى )

يفوض السيد الدكتور/ حازم عبد العزيز محمد الببلاوى - رئيس مجلس الوزراء  
فى الاختصاصات المنصوص عليها فى المواد ( ٤ ، ١٥ ، ١٦ ) من القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨  
بشأن حالة الطوارئ .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٣ رمضان سنة ١٤٣٤ هـ

( الموافق ٢٢ يوليو سنة ٢٠١٣ م ) .

عدلى منصور